مخطوطة

منظومة في القواعد الفقهية

المؤلف

عثمان بن سند

وقف هذا الكتاب على طلبة العلم الشريف ... بن عبد الله بن خلف الله بن أحمد الوليد بن محمد بن حسين بن جبران
ثم على طلبة العلم الشريف ... بن عبد الله بن خلف الله بن أحمد الوليد بن محمد بن حسين بن جبران
تعالى بمكة وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه سنة ١٣٢٤ هـ

(٢) ٢١٤

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي تطولا ... وشرع الدين لنا وأصلا
ثم الصلاة والسلام المرسلا ... على نبي قد أبان السبلا
محمد والآل والأصحاب ... ما استنبط الأحكام من كتاب
وهذه قواعد سنية ... تبنى بها قواعد شرعية
فلا تزل بالشك ما تيقنا ... مشقة تجلب تيسيرا لنا
ولا تزل لضرر بضرر ... وحكم العادة بالمقرر
إن الأمور هن بالمقاصد ... وخذ الأربعين من قواعد
لما انتهت عندهم كلية ... بنوا عليها أمورا جزئية
الاجتهاد باجتهاد ما انتقض ... غلب حرام إن مع الحرام عرض
ويكره الإيثار في فعل القرب ... وإن يكن في غيرها فيه يجب
وما ترى التابع فهو تابع ... تصرف الإمام فاوقع
على رعيته بمحض المصلحة ... وشبهة لحدنا مزحزحة

والحر لا يملك شيئا في يد ... وكل ما كان حرجا أعدم
في حكم ما كان له حرجا ... وكل أمرين متى أقيما
بينهما اتحاد جنس وقعد ... بينهما اختلاف قصر برفع
فادخل واحدا في الآخر ... وغير هذا عد في النادر
وعامل الكلام بالإعمال ... فانه أولى من الإهمال
ان الجراح بالضمان يجب ... ومن خلا في الخرج يذب
والدفع أولى عندهم من رفع ... وبالمعاصي لا يناط بالشرع
رخصتهم ورخصة بالمثل ... تناط والأرض بشيء تعدل
رضي بما منه اذا تولدا ... والسؤال في الجواب أحدا
وليس لساكت قول ثبتا ... وما ترى أكثر فعلا قد أتى
فانه أكثر فضلا وترى ... تعديته أفضل مما قصرا
والفرض فاجعله ذا أفضل ... على الذي فعله من نفل
فضيلة تعلقت بذات ... عبادة أفضل مما تأتي

بحسب الزمان والمكان ... وكل شيء واجب الاتيان

لم يتركوا الا الواجب وما ... أوجب من أمر من أعظما

بجهة الخصوص لا الأدونا ... بجهة العموم موجب لنا

وثابت بالشرع فليقدما ... على الذي بالشرط قد حرما

مستعملا فباتخاذ يجرم ... ما حرم الاخذ له فحرموا

عطاء ما المشغول ليس يشغل ... مكبر تكبيرة قد حظلوا

مستعجل الشيء قبل أن ... معاقب بالفوت والحرمان

المثل من فرض زكاة أوسعا ... ولاية خصصتي ما نفعا

ولحارس الولاية التي نعم ... لا تعتبر بالظن أو خطا يقم

الاشتغال بسوى المقصود ... يعد اعراضا عن المقصود

لا ينكر المذهب قد تختلف ... انكار مجمع عليه قد ألف

قوبهم على ضعيف ادخلا ... والعكس لا يدخل وهو خطا

وفي الوسائل الجميع اعتمدوا ... ما ليس في مقاصد يغتفر

ومما تزى من كل ما ميسور فليس بالساقط بالمعسور
وكل ما ليس لبعض قبل فيه اختيار البعض كالكل جعل
اسقاط بعضه كله اعتبر وقد ما ما يثر متى يصر
مع الغرور والاسباب وذا ختام النظم لكتاب
محمد لا مصليا مسلما ما برد نظم من كتاب ختما

وكتبه عثمان عفا الله عنه آمين

غفر الله ذنوبه وستر
عيوبه